

إسلام واحد ورؤى متعددة

obeyikan.com

إسلام واحد ورؤى متعددة

ما هو الإسلام؟ وما هو الفكر الإسلامى؟ هل يتفقان في المعنى والمضمون أم بينهما اختلاف؟ وما نوع هذا الاختلاف؟ أهو اختلاف جوهرى أم شكلى؟ وإذا كان بينهما اختلاف، فما مدى تأثير هذا الاختلاف على حياة المسلمين والتزامهم بتعاليم شريعتهم؟

هذه أسئلة أرى - حسب علمى - أنها تُطرح لأول مرة في تاريخ المسلمين، كما أعتقد أن كثيراً من المسلمين - ومنهم عدد كبير من المتخصصين في الدراسات الإسلامية - يستنكرها، ويرى أنها لا فائدة من طرحها، والاشتغال بالبحث عن إجابة لها، وهذا خطأ محض، وقعنا فيه منذ زمن بعيد، على الرغم من أن الأحداث في المجتمعات الإنسانية تحتم على الباحثين دراستها، كما أن المعطيات الحضارية تدعو المسلمين - وعلى الأخص المثقفين منهم - إلى تناولها بالبحث والتحليل، وبيانها للناس، علّهم يجدون في الإسلام مخرجاً من أزماقم الفكرية، ومناًراً يهديهم إلى طريق يحفظ عليهم دينهم مع هئية الظروف للاستمتاع بما تنتجه الحضارة الحديثة، فضلاً عن الإسهام والابتكار في المجالات العلمية المختلفة كى يكون لهم قدم في صفوف صناع الحضارة والتقدم في كل المجالات.

الإسلام دين ودنيا، عبادة وعمل، لكل البشر، على اختلاف ألوانهم وأفكارهم، وتعدد نظم حياتهم وتباين أشكال وضعهم الاجتماعى، فهو كما يعبر عنه المتخصصون: دين صالح لكل زمان ومكان. فكيف يتأتى ذلك والعصور مختلفة، والأوطان متباينة، والتطور مستمر في جميع ميادين الحياة مما يجعل القواعد والنظم الملائمة لعصر لا تتفق مع متطلبات عصر آخر، كما أن أسلوب الحياة ووقعها يختلف من قطر لآخر، وتركيب النظم الاجتماعية ومعطياتها ليست واحدة عند كل الشعوب؛ فنظام الحياة في القارات تتفاوت، بل إن بين الشعوب في القارة الواحدة تباين واضح في العادات والتقاليد، وتباين واسع في تعاملهم مع ما - ومن - حولهم، فهل يصلح الإسلام - والوضع هكذا - لهذه الشعوب قاطبة؟

يرى بعض المعارضين لمبدأ سيادة الدين على توجيه وتنظيم الحياة في المجتمع ، أن أساليب الحياة قد تغيرت تغيراً جذرياً ، بحيث أصبح من المتعذر تطبيق مبادئ وتعاليم العصور القديمة في المجتمع المعاصر ؛ إذ كيف يمكن أن يتعامل إنسان العصر الحديث بأسلوب يتنافى مع طبيعة حياته المعاصرة ؟ وكيف يخضع إنسان القرن العشرين لأحكام صيغت لتنظيم حياة إنسان القرون الأولى ، حيث البداوة والبساطة وعدم التعقيد . وبالإضافة إلى ذلك فإن ما كان مقبولاً لدى المجتمعات البدائية ، فإنه أصبح غير مستساغ لدى الإنسان المعاصر ، بل إن من القضايا التي كانت من المسلمات الأولية التي لا تقبل الشك في الماضي ، ترفضها العقول الآن رفضاً باتاً ، ولا تتجاوب معها المشاعر والأحاسيس ، لأنها لا تتفق مع درجة الحضارة الحالية ، ولا تلي مطالب الحياة المعاصرة ، ولا تتناغم مع معطيات العصر ، بل تنفر منها ولا تستسيغها .

تنقسم تعاليم الإسلام إلى قسمين :

الأول : يستطيع الإنسان أن يلتزم به مع اختلاف الأماكن والعصور ، وهو العبادات ؛ إذ يمكن للإنسان أن يؤديها في البداء والصحراء ، حيث الحياة البسيطة التي لم تُحْمَلْ بالمعطيات الحضارية ، ولم تقيدها متطلبات التقدم والرقى ، كما أن من يعيش في مجتمع حضارى ، لا يحول بينه وبين أدائها أى عائق ، ففي آراء الفقهاء متسع لأدائها مع التزامه بالسلوك الحضارى ، وتمسكه بما تلمحه عليه الحياة ، مهما كانت درجة حضارتها وتقدمها .

الثانى : أما القسم الآخر ، وهو ما يتعلق بشئون الحياة ، فقد أباح الإسلام للمسلمين أن يجتهدوا فيها ، وإن اقتضى الأمر تطويرها فلهم ذلك ، ماداموا ملتزمين بالإطار لعام ، وهو منهج إسلامى يبيح الانفتاح على كل الأفكار والتجارب السياسية والاقتصادية في العالم ، ويسمح بالأخذ منها بما يمكن المسلمين من الانطلاق والتقدم ، والأخذ بكل عناصر الرقى العلمى والسياسى والاقتصادى مادام في ذلك مصلحة للمجتمع ؛ إذ أن من بين القواعد العمدة في الفقه الإسلامى :

- حيث توجد المصلحة فثم شرع الله - .

ولما كانت أساليب الحياة متجددة ، ونظمها متطورة ، فقد وضع الله التشريعات المتعلقة بما في صورة قواعد كلية تصلح لكل الأزمنة والعصور ، وتمشى مع ما ينبغى أن تكون عليه الحياة من الاستقرار والاطمئنان ، وتتفق مع الظواهر التي يشترك فيها جميع الأجناس البشرية . أما التفاصيل

والتفريعات فقد تركها الله لعقل الإنسان يستخلصها حسب عصره وبيئته ، ويستنتجها طبقاً لمطالبات ظروفه المحيطة به ، بحث يلبى احتياجات العصر ، وفي الوقت نفسه لا تخرج عن الخط الرئيسى الذى رسمه الإسلام كمبدأ عام يلتزم به الجميع ، أو كدستور يتخذه الناس قاعدة أصلية للتشريع ، ينبثق عنها كل ما يقررونه ، وما يرسمونه من لوائح ونظم .

وتكفى نظرة واحدة إلى ما يشغل المجتمعات من قضايا كبرى - وهى على سبيل المثال لا الحصر :

- الشورى فى مجال الحكم ،
- وحرية النقد فى جميع مجالات الحياة ،
- وقضية المساواة بين الناس على أساس القدرة الذاتية ، لا على أساس عرق ، أو لون ، أو أى مظهر من مظاهر الحياة المادية ،
- والعدل فى توزيع الثروة القومية ،

وغير ذلك من الأمور الأساسية التى تقوم عليها حياة المجتمعات ، وتؤثر تأثيراً بالغاً فى رقى الأمم والمجتمعات . وموقف الإسلام منها : يبين أنه جاء موافقاً فيها - وفى غيرها من القضايا الأساسية - لقوانين الحياة ، فرسم قواعد ثابتة ، وترك التفاصيل والتفريعات لفقهاء ، لتكون مجالاً للاجتهاد والاستنباط ، سعياً وراء الصيغ القانونية التى تلائم بيئاتهم وعصورهم .

فمن يتخذ المتغيرات فى الكون وفى الحياة دليلاً على عدم ملاءمة الإسلام للحياة المعاصرة ، لأن معطيات العصر تختلف كلية عما كان موجوداً فى القرن السادس الميلادى ، فإنه لا يعرف خصائص التشريع الإسلامى ، ولا يدرك ركائزه ، لأن المبادئ الأساسية فى حياة المجتمعات البشرية لا تتغير ، وتلك هى ما نصت عليه الشريعة الإسلامية حرفياً ، أما ما يلائم المتغيرات من الفروع والتفاصيل ، فقد تركها الإسلام لاجتهاد الفقهاء والمشرعين ، يصوغونها حسب متطلبات العصر ، وظروف البيئة مما أعطاه صلاحية التطبيق فى جميع العصور ومختلف البيئات .

ومن هنا فقد اجتهد العلماء فى شرح وتحليل نصوص القرآن الكريم ، واستنباط ما فيها من أحكام ، كما بذلوا جهوداً لم يسبق لها مثيل فى فحص ما قاله الرواة عن رسول الله ﷺ ، فنشأت بذلك فروع عديدة فى العلوم الإسلامية : علوم القرآن وتفسيره ، علوم الحديث (علم الرواية

والدراية ، وعلم الجرح والتعديل) ، علم الكلام ، علم الفقه وأصوله وغير ذلك من العلوم الإسلامية التي تمحورت حول القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة .

ولما كانت العقول متفاوتة في فهم النص وتحليله ، جاءت آراء العلماء مختلفة ، وتعددت الأحكام المستنبطة من النص الواحد ، إذ يدل الواحد منهم برأيه مستنداً إلى روايات صححت عنده ، ولم تصح عند الآخرين ، ومعتمداً على جانب من جوانب قواعد اللغة العربية المتعددة في المسألة الواحدة ، فتكونت من ذلك مدارس عدة في جميع فروع العلوم الإسلامية :
ففى التفسير ظهرت اتجاهات متعددة حول الاعتماد في التفسير على اللغة ، أو الأحاديث ، وثالثة تميل إلى تفسير القرآن بالقرآن ... وغير ذلك من المدارس التي ظهرت في المجتمع الإسلامي حول تفسير القرآن الكريم ، طبقاً لروح الفكر السائد ... حتى ظهر في عصر الحديث ما يُعرف بالتفسير العنمي للقرآن الكريم ، والمقصود بالعلم هنا : " **العلم التجريبي** " ، واشتهر فرع من هذا الاتجاه تحت مسمى : " **الإعجاز العلمي للقرآن الكريم** " .

وفي الفقه ظهرت مدارس كثيرة ، اشتهر منها عند أهل السنة أربعة : المالكية ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة ، كما اشتهرت مدارس أخرى في مناطق متعددة من العالم الإسلامي كـ :
الظاهرية ، والجعفرية ، والإباضية ، والزيدية وغيرها من المدارس التي اندثرت لعدم وجود تلاميذ يحافظون على نشر آراء أساتذتهم رغم أن بعضهم كان أفقه وأعلم في استنباط الأحكام من كثير ممن اشتهرت آراؤهم وتكونت مدارس عرفت بأسمائهم . ولم يلتزم أتباع هذه المدارس برأى واحد في جميع المسائل الفقهية ، فكثيراً ما تباينت آراء الفقهاء في المدرسة الواحدة في بعض المسائل ، فتعددت الآراء داخل كل مدرسة ،
وفي علم الكلام الذي يبحث في المسائل العقدية كان الخلاف شديداً في كثير من مسائلها ، ومن أشهرها : خلق القرآن ، وصفات الله .

وهكذا في كل فرع من فروع العلوم الإسلامية ، لا نجد إجماعاً - في معظم المسائل - فيما يستنبطه العلماء من أحكام المصدرين الرئيسيين في الإسلام ، وهما : القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ؛ إذ لم يتفقوا جميعاً إلا على :

أ. نصوص القرآن الكريم ، وليس تفسيرها ،

- ب. السنة العملية ، كـ : هيئة الصلاة ، والصيام ، والحج ،
ت. الأحاديث المتواترة .

ومن هنا جاء تحديد الإسلام بأنه : نص القرآن والسنة العملية والأحاديث المتواترة ، والفكر الإسلامي ، هو ما كتبه المسلمون حول هذه النصوص . وعليه فمن أنكر نصاً من نصوص القرآن الكريم - ولو حرفاً واحداً - ، أو رفض عنصراً من السنة العملية ، أو جحد حديثاً متواتراً فليس مسلماً ، وما عدا ذلك فيجوز للمسلم :

- أن يرجح رأياً على آخر ،
 - أو يرفض حديثاً غير متواتر لعدم ثبوت الأدلة على صحته عنده ،
 - أو يستنبط حكماً مخالفاً لما عليه المسلمون من اجتهادات سابقة ،
- مادام الرأي الجديد مستنداً على أدلة صحيحة ، ولا يناقض القرآن الكريم بشكل لا خلاف عليه .

ولكن ، ألم يؤدي هذا إلى حدوث صراعات بين المدارس المختلفة - بل بين أفراد من أتباعها - بسبب اختلاف آرائهم ، ليس فقط بأسلوب التراسق بالألفاظ والحجج والأدلة ، بل ربما وصل الأمر إلى تبادل الألفاظ الجارحة ، والالتجاء إلى السلطة للتنكيل بالمخالفين ؟

نعم ، فكثيراً ما عقدت جلسات للمناظرة ، حيث يدلى كلُّ برأيه ، مع الاستشهاد بالحجج والأسانيد التي تقويه ، وتفنيد الرأي المخالف وإبطال حججه وأدلته حتى وصل الأمر في بعض الأحيان إلى سلوك طرق تؤدي إلى إلحاق الأذى البدني بالمعارضين ، كما حدث في مسألة خلق القرآن ، فقد استعان المعتزلة - وهم الذين رأوا أن القرآن مخلوق وليس قديماً - بالمأمون ، وهو أمير المؤمنين في ذلك الوقت ، لإجبار من يرى من العلماء أن القرآن قدم على الرجوع عن رأيه واعتناق مذهب المعتزلة ، وهو القول بخلق القرآن ، فاستجاب المأمون لطلبهم لدرجة أنه عذب وسجن من رفض ذلك ، وكان من أشهر من رفضوا : أحمد بن حنبل ، فقد أصر على رأيه رغم تعذيبه وسجنه .

كانت هذه حوادث فردية وقعت على الرغم من تصريحات أئمة هذه المدارس بأن ما رأوه من تفسير لنصوص القرآن الكريم ، وما استنبطوه منها من أحكام هو صحيح في رأيهم ولكنه يمكن أن يكون غير صحيح ، كما يجوز أن يكون رأى من يخالفهم صحيحاً وإن كانوا يرون أنه خطأ حسب تفسيرهم ، فقد قال الشافعي رحمه الله : " **رأى صواب يحتمل الخطأ ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب** " ، كذلك لم يتعصبوا لآرائهم التي توصلوا إليها ، بل كانوا يرجعون عنها إن بدا لهم أن رأى المخالفين هو الصواب ، فقد روى عن أبي حنيفة أنه قال : " **هذا أفضل ما توصلنا إليه ، فإن جاءنا أحد بأفضل منه قبلناه** " ، وقال الشافعي : " **إذا صح الحديث فاضربوا بمذهبي عرض الحائط** " .

كان هذا هو الطابع العام بين المدارس المختلفة ، ولكن حدث التعصب واللجاج في عصر متأخر ، حيث انحدر الفكر الإسلامي ، فادعى العلم أنصاف العلماء ، ومن ليس لديهم إمام بكثير من قواعد الاستنباط ، فلم يطلع إلا على النذر اليسير من أدوات البحث التي توّله للإدلاء برأى في هذا المجال ، بل وصل الأمر بالتدهور العلمي إلى حد الإفتاء بعدم جواز الصلاة مؤتماً بمن يخالفه في المذهب ، والتمسك بما استقر في مذهبه رافضاً رأى من يخالفه حتى أصبحت المدارس كأنها أديان مختلفة ، على الرغم من أن علماء المذاهب - الذين كانت لهم قدم راسخة في العلم فهموا روح الإسلام وفلسفته ، وأدركوا أسباب الخلاف ومغزاه - كانوا يرون أن الاختلاف في الرأى أمله طبيعة النصوص وتكوينها ، وأنه أمر لا بد منه ، ولهذا نظروا إلى آراء من خالفهم نظرة تسامح وقبول لها ، بل تعاملوا معها وطبقوها في بعض الأحيان ، فقد روى أن القاضي أبو عصام الغامري الحنفي ماراً في باب مسجد القفال ، الفقيه الشافعي ، والمؤذن يؤذن المغرب ، فترل عن دابته ودخل المسجد فلما رآه القفال أمر المؤذن أن يثني في الإقامة - وفقاً لمذهب الحنفية - ، وقدم القاضي أبا عصام ، فتقدم ، وصلى ، وجهر بالبسملة ، وأم بشعائر الشافعية في صلاته ، وكان ذلك منهما تهنئاً لأمر الخلاف في الفروع .

وهنا أيضاً ترك القفال الفقيه الشافعي مذهبه في إقامة الصلاة وترأ . وأمر مؤذنه أن يثني في الإقامة - وفقاً لمذهب الحنفية - وقدم القاضي الحنفي يصلى بالناس إماماً في مسجد أكثر المصلين فيه مذهبهم شافعي ، وإمامه فقيه كبير من فقهاء الشافعية . ولم يكن القاضي أقل فقهاً منه ، حيث

ترك مذهبه أيضاً وطبق مذهب الشافعية في الجهر بالبسملة والجهر بآمين ، وغير ذلك مما يختلف فيه الخفية عن الشافعية ، فكان هذا تعليماً ودليلاً على التسامح بين المذاهب الفقهية "٢" ، وتوضيحاً لما قرره سابقاً : أن ما كتبه المسلمون حول القرآن والسنة ، وما استتجوه منهما من أحكام وآراء هو نتاج بشرى يجوز للمسلم أن يختار منه ما يلائم عصره ويتفق مع نظام حياته .

ليس اختلاف آراء العلماء في المسألة الواحدة ، وتمسك أهل كل قطر بمذهب دون آخر ، بحيث أصبح لكل بلد من البلاد الإسلامية مذهبه الذي لا يرضى به بديلاً ، يوحى للبعض من غير المسلمين بأن الإسلام ليس واحداً في كل البلاد الإسلامية ، فهناك إسلام في السعودية يختلف عما هو في مصر ، وهذا بالتالي يختلف بدوره عن مفهومه في أقطار أخرى ؟

قد يكون ذلك هو واقع مفهوم الإسلام عند من لم يدرك حقيقته وأهدافه ؛ إذ لما كان الإسلام لكل الناس على اختلاف بيئاتهم ونظم حياتهم ، حيث تختلف ظروف الحياة في كل عصر وقطر ، وتتحدد الأحداث وتتشعب عبر الأيام والسنين ، فلا بد أن يكون التشريع ملبياً لكل ما يحتاج إليه الفرد ، و تستلزمه حياة المجتمعات ، ولهذا جاء كل ما يتعلق بهذه المتغيرات في صور مبادئ كلية ، وقواعد تصلح لكل المجتمعات الإنسانية ، ويمكن تطبيقها أيضاً في كل أقطار الأرض على اختلاف أساليب حياة من يسكنوها ، وتباين معيشتهم ، ثم ترك الفروع - وهى مركز الاختلاف بين سكان المناطق المختلفة - وعلاج ما يجد من أحداث - وهى لازمة من لوازم الحياة الإنسانية - للفقهاء ، يستنبطون أحكامها من الأصول العامة ، قياساً ، أو حملاً للخاص على العام ، أو حملاً للمطلق على المقيد ، أو غير ذلك من طرق استنباط الأحكام داخل الإطار العام للأحكام الإسلامية .

وبذلك تصبح الشريعة الإسلامية صالحة لكل المجتمعات الإنسانية في جميع الأقطار ، وفي كل العصور ، إذ يمكن أن تطبق على الناس جميعاً على اختلاف أساليب حياتهم ، ونظمهم المعيشية ، فالاختلاف بين المجتمعات ليس إلا في أمور فرعية ، أما اشكل العام للحياة ، فالناس جميعاً سواء ، ولهذا جاءت شريعة الله دقيقة ومحددة فيما يتعلق بهذا الجزء الذي لا يختلف فيه الناس . أما الفروع

٢٢ انظر ما كتبه أ د/ عطا السباطى و بحث تحت عنوان : اختلاف المذاهب الفقهية وتعدد العادات .

التي يتاولها التغيير بسبب اختلاف المناطق ، أو بسبب تجدد الزمن وتعاقب العصور ، فقد تُرك أمر استنباطها للفقهاء بشرط ألا تخرج عن الإطار العام للتشريع الإسلامى .

فالاختلاف في هذا الجانب إيجابي وليس سلبي ، إذ هو يساعد على تحقيق مبدأ العالمية في الإسلام ، فيتيح لكل إنسان على وجه الأرض أن يعتنقه دون حرج ، ويلتزم بتأدية تشريعاته بسهولة ويسر ، ولا يقف عقبة في طريق التقدم والرقى . ومن يعارض صلاحيته للعصر الحاضر بأن أساليب الحياة قد تغيرت تغيراً جذرياً ، بحيث أصبح من المتعذر تطبيق مبادئ وتعاليم العصور القديمة في المجتمع المعاصر ؛ إذ كيف يمكن أن يتعامل إنسان العصر الحديث بأسلوب يتنافى مع طبيعة حياته المعاصرة ؟ وكيف يخضع إنسان القرن العشرين لأحكام صيغت لتنظيم حياة إنسان القرون الأولى ، حيث البداوة والبساطة وعدم التعقيد ؟ وبالإضافة إلى ذلك فإن ما كان مقبولاً لدى المجتمعات البدائية ، فإنه أصبح غير مستساغ لدى الإنسان المعاصر ، بل إن من القضايا التي كانت من المسلمات الأولية التي لا تقبل الشك في الماضي ترفضها العقول الآن رفضاً باتاً ، ولا تتجاوب معها المشاعر والأحاسيس ، لأنها لا تتفق مع درجة الحضارة الحالية ، ولا تلبى مطالب حياة المعاصرة ، ولا تتناغم مع معطيات العصر ، بل تنفر منها ولا تستسيغها .

هذا غير صحيح ؛ لأن القضايا الكلية في الإسلام هي قواعد التشريع الأساسية التي تصلح لكل الشعوب ، وتلبى احتياجات كل المجموعات البشرية ، على اختلاف ألونها وأجناسها ، وتناسب مع كل عصر وبيئة ؛ إذ يتخذها الجميع أساساً تُستنتج منه أحكام لكل القضايا ، وعلاج لكل المشاكل التي تواجه الإنسان والمجتمعات ، فكانت هذه المبادئ الرئيسية في التشريع أساساً للاجتهاد في مجال الأحكام الشرعية الذي بمقتضاه تكونت المذاهب الفقهية ، فزحرت بالأحكام والتفريعات التي كانت منها فروض مقدرة الحدوث في الأزمان المستقبلية .

كان هذا العمل في مجال التشريع دليلاً على مرونة الفقه الإسلامى ، وصلاحيته لمواجهة الأحداث التي تظهر ، نتيجة لديناميكية الحركة في مجالات الحياة المختلفة ، وعنصراً جوهرياً في مفهوم عالمية الإسلام .

فقد جاء في القرآن الكريم آيات كثيرة رسمت قضايا كلية في مجالات الحياة المتعددة ، نذكر

منها على سبيل المثال قوله تعالى : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ [السورى : ٣٨]

فهذه قضية توضح أن الإسلام يحث على ألا يكون الأمر في المجتمع ديكتاتورياً ، بل ينبغي أن يقوم على أساس الشورى ، ولم يحدد لهذه الشورى صيغة معينة ، بل تركها لظروف كل عصر ، وطبيعة كل بيئة .

كذلك لم يحدد في قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ

مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [الأعراف: ٣٢] ، أنواع الزينة ، أو أشكالها وهيئاتها ، بل ترك ذلك لمقتضيات الزمان والمكان ، بشرط ألا يكون في

ذلك اقرار لمعصية ، أو تناول لحبيث ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَيُحَدِّثُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ

وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]

فهذه وأمثالها - وهو كثير في التشريع الإسلامى - أمور كلية وضعت الأساس الذى يحفظ كيان المجتمع ، وحددت الإطار الذى يتحرك بداخله الفقهاء والمشرعون لمواجهة متطلبات العصر والبيئة ، بحيث لا يقف الدين الإسلامى عقبة فى طريق التقدم والرقى .

ولم يقتصر الأثر السلبي لاختلاف العلماء فى استنباط الأحكام على غير المسلمين ، بل تعداه إلى المسلمين ، وخاصة الذين لا يملكون القدرة العلمية على فهم فلسفة هذه الظاهرة فهماً صحيحاً ، بل إن العامة من المسلمين لا يتقبلون هذا الاختلاف ؛ إذ يحدث عندهم بلبلة فى تقبله ، فيقعون فى حيرة من أمرهم ، عندما يطلبون الفتوى فى مسألة ما ، فيفتيهم أحد المتخصصين برأى ، فإن سألوا آخر أعطاهم رأياً مخالفاً للأول ، وقد يسمعون رأياً ثالثاً من مصدر ثالث وهكذا ، الأمر الذى يصيبهم بالحيرة ، فيتساءلون : أى الأجوبة المتعددة هو الصحيح فيتبعونه ، وأيها الخطأ فيرفضونه .

ظهر هذا فى المجتمع الإسلامى نتيجة الأمية الدينية التى انتشرت فى أرجاء العالم الإسلامى ، وتغلغت فى جنباته ، بحيث أصبح الأمر فى حاجة إلى جهود جبارة لشرح هذا الجانب من الفكر الإسلامى ، وإى بيان عدم وجود آلية تبين أن أحد هذه الآراء صحيح مطلقاً ، وما عداه خطأ محض ؛ لأن كل عالم استند فى استنباط الحكم الذى ارتآه إلى قواعد مسلم بما فى البحث العلمى ،

ومثال ذلك قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ﴾ [المائدة : ٦] ، فقد اختلف العلماء في كيفية مسح الرأس إلى ثلاثة آراء :

الأول : من يرى أن مسح كل الرأس واجب في الوضوء مستنداً على ذلك بأن الباء في " **برؤوسكم** " زائدة للتأكيد - وهي قاعدة لغوية - ، والمعنى : وامسحوا رؤوسكم ، أى كل الرأس .

الثاني : من يرى أن الواجب هو مسح بعض الرأس فقط ، لأن الباء في " **برؤوسكم** " للتبعيض ، وأقل البعض عنده هو الربع .

الثالث : اتفق مع الرأى الثاني في أن مسح بعض الرأس هو الواجب ، ولكنه اختلف معه في تحديد مساحة البعض ، فرأى أن البعض يطلق في اللغة على أقل جزء من الكل ، وعليه فيجزئ مسح شعرة واحدة في المفروض مسحه في الوضوء ، لأنها - أى الشعرة - تعتبر جزءاً من الرأس .

هل يستطيع أحد أن يجزم بأن أحد هذه الآراء الثلاثة صحيح مائة فى المائة ، والآخرين باطلان بطلاناً محضاً ؟

لا يجزئ أحد على التصريح بذلك ، حتى صاحب الرأى نفسه لم يدَّع أن رأيه هو الصحيح وماعداه فهو باطل ، فلم يخرج الأمر عن دائرة الاحتمال ، قال الشافعى : **رأى صواب يحتمل الخطأ ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب .**

أضف إلى ذلك أن فى تعدد الآراء رحمة للمسلمين ، وهو لازم من لوازم حياتهم ، فقد تعثرى الإنسان حالة لا يستطيع معها مسح كل الرأس فيلجأ للرأى الآخر ، وقد يرى البعض أن مسح شعرة واحدة سهل التطبيق ، فيلتزم به ، ولذلك روى فى الأثر أن اختلافهم (أى الفقهاء) رحمة ، أى تيسير للمسلمين ، حتى لا يصيبهم حرج ، لو اتفق الفقهاء على رأى واحد لا يناسب حالة البعض ، أو لا يتلاءم مع متطلبات العصر .

وخلاصة القول : أن الإسلام هو نص القرآن الكريم ، والسنة العملية ، والحديث المتواتر . وهذا هو ما أجمع عليه المسلمون ؛ فهو القاعدة الأساسية لكل الآراء والاتجاهات الفكرية في جميع الأقطار الإسلامية ؛ إذ هو بمثابة الدستور التي لا تخرج عن نصوصه - ولا تعارضها - جميع القوانين ، رغم اختلافها ، وتعددتها وتشعبها . فالفكر الإسلامي بمذاهبه الفقهية ، ومواقف علمائه من قبول الأحاديث النبوية غير المتواترة ، وتعدد مدارسه في تفسير القرآن الكريم ، وتنوع اتجاهاته الفلسفية ، هو نتاج بشري متنوع ، يلبي احتياجات كل المجتمعات الإنسانية ، ويتناغم في آرائه مع ما تحتاج إليه مسيرة التقدم الحضارى ، وهو بذلك :

- يدحض حجة من يرى أن الإسلام متعدد بتعدد البلاد والأمصار ،
- كما يقيم الدليل على أنه - أى الإسلام - صالح لكل الناس ،
- مهما اختلفت نظم حياتهم ، وتنوعت درجة تقدمهم الحضارى ، وتعاقبت عليهم الأزمان والعصور .
- ويوضح أن آراء العلماء ليست مقدسة ، لا يجوز معارضتها ، ولهذا يجوز لكل مسلم أن يلتزم برأى دون آخر ، حتى ولو كان رأياً مخالفاً لكل المدارس الإسلامية ، مادام موافقاً لنص القرآن الكريم بأى وجه من وجوه البحث العلمى .

إذا كان النص واحداً ، والتفسير متعدداً - أى أنه ظنى الدلالة - ، وبالتالي تتعدد الأحكام

المستنبطة منه :

- فهل يجوز أن يجيب المستفتى بأى رأى من الآراء المتعددة ؟
- وهل يجوز لأى شخص عرف حكماً من هذه الأحكام المتعددة - وجهل الآراء الأخرى - أن ينصب نفسه مفتياً يدعى أن هذا الرأى الذى عرفه هو الصحيح الذى لا يجوز للمسلم أن يخالفه ، مهما كانت الظروف والأحوال ؟
- وهل يصح الإفتاء فى وسائل الإعلام ، وخاصة الإذاعة المرئية ، على الرغم من اختلاف أحوال الناس ؟

تختلف الإجابة على هذه الأسئلة باختلاف أطرافها وملابساتها :

- فإذا كان الأمر يتعلق بالتعليم والتعلم ، فينبغي على المعلم أن يشرح لطلابه - وخاصة في المرحلة الجامعية - كل ما قيل في تفسير النص ، وما استنبط منه من أحكام بأدلة المختلفة التي استندت إليها كل مدرسة ، وتوجيه ما ذهب إليه كل عالم للتدليل على صحة رأيه . ولا يقتصر على ما يراه هو صحيحاً ، كما لا يكتفى الطالب بدراسة مذهبه فقط ، لأنه يُعَدّ نفسه للإفتاء ، وقد يكون حال المستفتى لا يساعده على تنفيذ رأى مذهبه ، إذ قد يناسبه حكم استنبطه عالم آخر من مدرسة غير مدرسة مذهبه ، ولذا فالحكمة - وكذا فلسفة الفكر الإسلامي - تقتضى ألا يقتصر أى من الطرفين - المعلم والمتعلم - على آراء مدرسته ، أو ما يراه صحيحاً .

- يجب على المفتى أن يراعى حال المُسْتَفْتَى ، فيعطيه الجواب الذى يتناسب مع وضعه حتى وإن رجح عليه رأياً آخر ؛ فقد غير الشافعى بعض الآراء التى أفتى بها فى العراق ، حين جاء إلى مصر ، فلما سئل عن ذلك بين للسائلين أن سبب الاختلاف فى الفتوى ، هو التفاوت بين حياة الشعبين ، وعُرفَ ما أفتى به فى العراق بالمذهب القديم ، وما خالفه فى مصر بالمذهب الجديد ، وعليه فليس كل من عرف الأحكام المتعددة فى الفقه الإسلامى قادراً على الفتوى ، بل يجب أن يكون لديه القدرة على معرفة التفاوت بين الناس ، سواء كان ذلك على مستوى الأفراد ، أو فى إطار عادات وتقاليد الشعوب .

- قد يترتب على الفتوى عبر وسائل الإعلام - وخاصة الإذاعة المرئية - نتائج سلبية ، تؤدى إلى نفور غير المسلمين من الإسلام ، أو تتسبب فى تدمير علاقات أسرية ، وتقطيع أواصر المودة والمحبة بين ذوى الأرحام . ولبيان هذه الصورة نسوق المثال التالى : اختلف العلماء فى جواز عقد المرأة نكاحها بنفسها دون ولى ، فقال الشافعية والمالكية والحنابلة : لا يجوز للمرأة ذلك ، إذ يجب أن ينوب عنها وليها فى عقد الزواج ، مستدلين على ذلك بقول رسول الله ﷺ : " لا نكاح إلا بولى وشاهدى عقد " . وخالفهم فى ذلك أبو حنيفة فأجاز للمرأة ،

إذا كانت بالغة عاقلة ، أن تعقد زواجها بنفسها دون ولى ، ورد على الاستدلال بالحديث السابق بأن المقصود به غير البالغة . فإذا أفتى عالم برأى الثلاثة في وسيلة إعلامية ، وسمعه - أو قرأ فتواه - واحد من الشعوب التي تتولى فيها المرأة مناصب عليا ، وتعقد عقوداً بملايين - بل بمليارات - الدولارات ، لخدمته هذه الفتوى ، إذ كيف - هكذا يتساءل - يكون للمرأة القدرة على هذه الأعمال ، ثم لا تستطيع أن تعقد عقداً يتعلق بذاتها ويحدد مستقبلها ، وقد يؤدي هذا التساؤل إلى صرف نظره عن التفكير في الإسلام ، لو كانت نية البحث في هذا الدين ، فيصَدِّ بذلك عن طريق ، كان من المحتمل أن يؤدي به إلى اعتناق الإسلام . ولو أفتى هذا المفتي برأى أبي حنيفة عبر وسائل الإعلام ، وسمعه - أو قرأت فتواه - فتاة في مجتمع محافظ ، فعقدت زواجها بنفسها دون ولى ، لأثر ذلك على وضع الأسرة في المجتمع ، إذ يعتبرون ذلك في المجتمع المحافظ عاراً لأهلها ، وسبباً في بيئتهم يعيرهم بما جيرانهم وأهل مدينتهم ، وخاصة سكان القرى . ومن هنا يجب أن تكون الفتوى شخصية ، فيُفتَى المحافظ برأى الثلاثة ، ويُفتَى الآخرون بما يناسب درجة تحضرهم ، وبما يتلاءم مع وضع المرأة في حياتهم . فعلى المسلمين أن يتوجهوا بأسئلتهم الدينية إلى أئمة المساجد المنتشرة في كل أحياء المدن وفي القرى والنجوع ، فذلك أسلم الطرق لنشر دين الله ومعرفة أحكام الشريعة الإسلامية .

- وثالثة الأثافي التي أنتجت هذه الظاهرة - وهي كثرة الجهلة وأنصاف العلماء في مجال الوعظ والإرشاد - أن الإنسان يميل بطبعه إلى أن يكون مركز اهتمام مَنْ حوله ، يرمقونه بأنظارهم تعجباً وانبهاراً ، ويلتفون حوله إجلالاً وإكباراً ، ويأتمرون بأمره تقريباً واستحساناً ، ينسبون إليه من البطولات ما يعزز مركزه بينهم ويعمق تأثيره في أكبر دائرة من مجتمعاتهم ، ولذلك نرى كثيراً من الناس يسلكون كل طريق يعتقدون أنه يوصلهم إلى هذه المكانة بين الناس ، ويباشرون

من الأنشطة الاجتماعية ما يكسبون عن طريقها عواطف بني وطنهم ، ويؤثرون على عقولهم وأفكارهم .

وتختلف المجالات في المجتمعات الإنسانية - من ناحية التأثير على الناس - باختلاف ارتباط الناس بها ، فكلما كثر ارتباطهم بمجال ما ، كلما كان هذا المجال وسيلة من وسائل الوصول إلى قلوبهم وأفئدتهم ، فما عم تأثيره فاتصلت آثاره بجميع أفراد المجتمع ، كان أنسب وأصلح للوصول إلى المكانة المرموقة ، مما كان خاصاً بطائفة دون أخرى من طوائف المجتمع ، لأن من يتناول العام فهو يخاطب كل فرد من أفراد الأمة ، أما من حصر نفسه في مشكلة تم طائفة معينة ، فإن تأثيره لا يتعدى من تمهم هذه المشكلة .

فإذا نظرنا من هذه الزاوية إلى اهتمامات الناس ، لوجدنا أن أكثر المسائل ارتباطاً بهم : **السياسة والدين** ، إذ أن كل إنسان واقع تحت تأثير القرارات السيامية ، تصيبه نتائجها ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر ، وتتأثر حياته العملية والاقتصادية والاجتماعية بها ، سواء كان ذلك بطريق مباشر أو غير مباشر ، إذ ستوقف نظام حياته على نوع وأسلوب النظام السياسي الذي يعيش تحت ظله ، ولذا فكل فرد في المجتمع يهتم بهذا الجانب على تفاوت فيما بينهم .

ولهذا نجد أن كل من يتطلع إلى الوصول إلى مركز مرموق في المجتمع ، بحيث يلتف الناس حوله - وكذلك من يسعى إلى السلطة والسلطان - يسير في هذا الاتجاه ، فتراه يتحدث في شتى الموضوعات التي لها صلة بالحكم : من سياسة ، واقتصاد ، ومؤسسات دستورية ، وتنظيمات حزبية و..... وغير ذلك مما يضيف عليه هالة تجذب الناس إليه ، وتجمعهم حوله . ولما كان هذا المجال مغرياً لجميع الناس ، فقد استخدمه كل من اشترأت عنقه إلى كراسي الحكم ، وخاض فيه كل من رام مركزاً بين أقرانه ، ومن هنا رأينا كثرة المتحدثين في السياسة ، وسمعنا العديد من الآراء في أكثر المشكلات تعقيداً حتى على من درسوا وتخصصوا في هذا المجال .

فالحديث عن السياسة ، والفتوى فيها كلاً مباح لكل من يريد ، وساحة مفتوحة لكل مدع ، لا فرق في ذلك بين أمي وجاهل ، ومتخصص بارع في معرفة النظريات السياسية والمعطيات الدولية التي لها تأثير على مجرى الأحداث واتخاذ القرارات ، وتؤيد هذه لظاهرة صدق من قال : **هناك مجالان يدعى كل واحد - سواء كان أمياً أو أستاذاً جامعياً - أنه خير فيهما ،**

وهما : السياسة والدين . فكل إنسان - إذا ما سنحت له الفرصة - ينبرى في الحديث عن الدين والسياسة ، حتى ولو كان لا يعرف ألفها من يائها ، وما ذاك إلا لأهمها مجالان يتعلقان بحياة كل إنسان ، فمن يريد كسب قاعدة جماهيرية عريضة فليشتغل بالسياسة أو بالدين .

فالدين هو المجال الثانى الذى يندفع كل الناس في الحديث عنه ، لا رغبة - في الغالب الأعم - في الوصول إلى مركز مرموق ، ولكن إشباعاً للعاطفة الدينية ، وإظهاراً - أو تظاهراً - لمعالم التقوى ، فمن يتصدى للحديث عن المسائل الدينية فإنه - غالباً - ما تكون رغبته أن يعرف الناس عنه أنه حسن الصلة بالله ، فهو يحافظ على تأدية واجباته الدينية ، ويتعد عن المحرمات التى وردت في القرآن الكريم . والحديث في هذه الموضوعات تأكيد للناس بأنه متدين ورع ، ولذا يخوض في المسائل الدينية ، وكثيراً ما يفتى في أدق المسائل ، ويجزم برأى فيما اختلف فيه الفقهاء ، مما يكون له تأثير سيء على سلوك الناس واتصالهم بالجانب الدينى . ومن معالم هذه الظاهرة ما نراه ونسمعه من شباب لا صلة لهم بالدراسات الدينية ؛ إذ ينشرون من الآراء والتعاليم باسم الإسلام ما هو بعيد عن روح الإسلام وتعاليمه ، فهم يظنون أنهم يؤدون بذلك خدمة للدعوة الإسلامية ، وفى حقيقة الأمر يصورون الإسلام بصورة تنفر كثيراً من المجتمعات والأفراد من الدين ، مما يجعل سلوكهم وسيلة للتنفير من الإسلام ، لا أسلوباً للدعوة إلى الله ، وما ذاك إلا لأهم عاجزون عن فهم حقائق الدين وفقهه . ولذا ينبغى عدم السماح لهم بالخوض في تفسير النصوص الدينية ، لأن ما يترتب على خوضهم فيما لا علم لهم به من فساد لا يتناسب مع ما يحدثونه من تأثير روحى في المجتمع ، فهم يفسدون أكثر مما يصلحون .

فإذا جاز لكل إنسان أن يتحدث في السياسة - لأنه لا يوجد قانون يجرم ذلك - فإنه لا يجوز ديناً أن يتحدث إنسان في الدين بما لا علم له به ، لأن ذلك يوقعه في دائرة عقاب الله ، فقد ورد في القرآن الكريم ما يجرم على المتدين أن يخوض في المجالات التى يجهلها ، فإن كان ولا بد فيجب أن يلتزم بالصدق فيما يتحدث به ولا يدلى برأى إلا فيما يعلم ، يقول تعالى : ﴿ وَمَا يَنْبَغُ أَكْثَرُهُمْ

إِلَّا ظَنَّ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ [يونس : ٣٦] ،

ويقول: ﴿ وَلَا تَلْسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ ﴾ [البقرة: ٤٢]

، ويقول: ﴿ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ

﴾ [الأنعام: ٩٣] ، ويقول: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ

وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦] .

فمسئولية المسلم عن كل ما يتحدث به في المسائل الدينية كبيرة ، لأن الخطأ فيها ليس كالحطأ في مجال السياسة ، فلو كان هناك مجال في السياسة لتلاقي الأخطاء ، أو لفقدان ما يظهر خطأ الحديث فيها بشكل واضح ، أو غياب الضمير الذى يؤنب صاحبه عندما يتبين أنه وقع في الخطأ ، فإن الأخطاء في مجال الدين تختلف عن ذلك ؛ إذ يشعر المرء في المسائل الدينية بحرج كبير ، وتأنيب انضمام ، لو ظهر له أنه أدلى برأى لا يتفق وتعاليم الإسلام ، لأن مكان العقيدة في نفسه تدفعه إلى الحرص على عدم مساسها بسوء من أى نوع ، وهى نفسها التى دفعته إلى محاولة الحديث فيها ، طناً منه أنه يتقرب إلى الله بذلك .

ومن هنا ينبغي على المسلم ألا ينساق وراء عواطفه فيتحدث في المسائل الدينية بما لا علم له فيه ، حتى لا يقع فريسة تأنيب الضمير عندما يظهر له خطؤه ، وليكسر تلك القوة الناشئة من غيرته الدينية في تقديم خدمات للإسلام في مجال عمله ، تاركاً الحديث عن العقيدة والشريعة بفروعها وتفصيلاتها إلى المتخصصين الذين يحسنون القول فيها ، بما حصلوه من علم في فقه الكتاب والسنة .

فلو كان وضع الإنسان في هذه الحياة يسمح له بالصولان والجولان في عالم السياسة ، فينبغى أن يكبح جماح نفسه ، فلا يطلق عنان القول في مجال الدين إلا إذا كان على علم وبينة بما يقول . وعليه فليس هناك من يجوز له ممارسة الوعظ والإرشاد إلا المؤهل علمياً لهذه المهمة ، ومن هنا يمكن أن يفهم المرء ما اشترطه بعض الفقهاء فيمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، من أن يأذن له الإمام أو الحاكم بذلك ، فقد استدلوا في هذا إلى أن الإمام يستطيع اختيار من يحسن القيام بهذه الوظيفة ، ويقصدون بذلك أنه سوف يعهد بهذا الأمر إلى المؤهل علمياً ، حتى لا يحدث ما يؤدي

إلى الفساد والفتن بدخول غير المؤهلين إلى هذا الميدان ، لأنهم سوف يشيعون - بجهلهم الأحكام - البلبلة بين الناس ، ويبدرون بذور الخيرة في قلوبهم بتضارب أقوالهم تضارباً لا يستند إلى دليل ، ولا توجهه حكمة ، أو توضحه مصلحة حياتية أو عقديّة .

فإطلاق حرية الحديث في المجال الديني لكل الناس له عواقب سيئة في حقل الدعوة إلى الله ، فهو ، وإن كانت له آثار طيبة من بعض النواحي في المجتمع ، إلا ما ينتج عنه من غيوم تحجب سماحة الإسلام - من جراء تشدد الجهلة وتطرفهم - ، وتخفى عن أنظار غير المسلمين - وكثير من المسلمين أيضاً - فاعليته في مجال العلوم الحديثة وإمكانات إسهام من يتمسك به في الحضارة المعاصرة بجميع فروعها من جراء عدم فهم كثير من الدخلاء على الدعوة الإسلامية فلسفة الإسلام في التشريع التي تجعله ملائماً لكل العصور والأزمان ، الأمر الذي يجعل مهمة الدعاة المؤهلين ثقيلة ومضاعفة ، بسبب تصحيح أخطاء المتطفلين على الدعوة ، ومواجهة التيارات الفكرية المعادية للإسلام .

ألا يكون كثرة الأحكام الفقهية ، وتعدد آراء العلماء في المسألة الواحدة سبباً في انتشار ظاهرة التشدد والتطرف في جميع أنحاء العالم الإسلامي ، من شرقه إلى غربه ، ومن شماله إلى جنوبه ؟

ليس هذا هو السبب الرئيسي ، بل قد يكون عاملاً مساعداً في تدعيمها وتقويتها ، ولكنه يرجع إلى الجهل ، وعدم القدرة على استيعاب الآراء المتعددة ، وفهم فلسفة هذا الاختلاف ، ذلك أن كثيراً من الذين يسعون إلى جمع المال - وقدرتهم لا تمكنهم من الحصول عليه بالعمل والإنتاج - يلجئون إلى الدين ، فيقرعون بعض الكتب الدينية ، ويظنون أنهم بذلك بلغوا مبلغاً يوهلهم للحديث في الشؤون الدينية ، فيصدرون فتاوى لا تتناسب مع متطلبات العصر ، ولا تتفق مع ظروف الحياة ، ذلك أنهم لا يعرفون غير ما قرعوه ، وغالباً ما يكون المتاح لقراءة عامة الناس ، هو من تأليف أصحاب الآراء المتشددة ، والاتجاهات المتطرفة ، أضف إلى ذلك أن الوضع الاقتصادي ، والحالة الاجتماعية ، والمناخ السياسي يدفع الشباب إلى الالتجاء إلى الدين لحمايتهم من ضغط الحياة ، لأنهم يظنون أنه هو الذي سيخلصهم مما هم فيه من نكبات الدهر ، وظلم الأقياء ، ويجرهم من عنف السلطة ، وجبروت الحكام .

ومن سخریات القدر ، وعجائب الظواهر التي انتشرت في المجتمع الإسلامي في العقود الأخيرة مانشاهده من كثرة الحديث عن الخرافات والأساطير باسم الدين ، فنرى أديعاء العلم الديني يثرثرون في الفضائيات عن زواج الرجل بجنية ، أو جنية برجل ، ويفسرون الأمراض النفسية - أو الصرع - بأنه أثر من آثار دخول الجن في جسم الإنسان ، ويدعون أنهم قادرون على شفاء الأمراض العضوية بالقرآن الكريم وغير ذلك من الأمور التي لا صلة لها بالدين (كتفسير الأحلام ، والرقية ، وكتابة الأحجية وغيرها من الأمور التي يمارسها الطامعون في جمع المال من العامة مستغلين سذاجتهم وتدينهم الفطري) ، لأن وظيفة الإسلام الأساسية هي تقويم سلوك الإنسان ، وهدايته إلى طريق الله الذي يصلح حاله في الدنيا بالعلم ، والإنتاج ، والشعور بالمسئولية ، وتصفية قلبه ونقاء سريرته من الحقد والغل والطمع والحسد و..... إلخ ، وهذا هو المقصود من

قوله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء : ٨٢]

أما الأمراض العضوية فيبحث عن علاجها عند الطبيب المختص ، وكذلك الأمراض النفسية ، إلا أن قراءة القرآن الكريم قد تساعد على سرعة استجابة الجسم للأدوية التي وصفها الطبيب للعلاج .

إذا أردت أن تقود شعباً بسلاسة ، فلن تجد طريقاً يُسهّل لك هذه القيادة سوى الدين ، وإذا رغبت في شهرة مطلقة لا يستطيع أحد الاقتراب منك لظعنها أو الخط من شأنها ، فليس أمامك إلا الحديث باسم الدين ، ولو رمت يوماً ثروة ، فأقرب طريق إلى جمعها هو الدين ؛ ذلك أن الإنسان يضعف أمام من يحدثه باسم الدين ، لأنه غريزة فطرية فيه ، فالدين ملازم لحياة الإنسان ، فقد وجدت أمم بدون حضارة ، ولكن لا يوجد فرد أو أمة بدون دين ، أيّاً كان شكل هذا الدين وطبيعته .

وهذا هو مفتاح فهم الظاهرة التي انتشرت في المجتمعات الإسلامية ، حيث كثر المتحدثون باسم الإسلام في وسائل الإعلام المختلفة (مكتوبة ، ومرئية ، ومسموعة) ، فتبارت القنوات الفضائية وغيرها في وضع برامج تحمل طابعاً دينياً مثيراً ، لتجذب أصحاب الإعلانات التجارية ، ففي ذلك شهرة وثروة للمتحدث ، وتدعيماً مادياً للقناة ، وعائداً مجزياً لأصحاب البضائع المعلن عنها . ولم يفكر أحد في تأثير هذه البرامج على عقل الأمة وثقافتها ، وتغاضت كل الأطراف عن

توجيه الأمة إلى ما يمكنها من النهوض من كبوتها واللحاق بركب الحضارة الحديثة ؛ فمعظم هذه البرامج - وليس الكل - قائم على الإثارة ، ويهدف إلى دغدغة العواطف ، وتهيج الأحاسيس الدينية ، بصرف النظر عما يؤدي هذا الأسلوب إلى تغييب العقل ، وطمس معالم القيم الدينية الخلاقة ، التي تنفع الإنسان في دنياه وآخرته .

حدث هذا في أواخر العصر الأموي والعصر العباسي ، حيث انتشرت مجالس القاصين في المساجد ، وهم الذين كانوا يجذبون الناس إلى سماع ما يقصونه من خرافات وأساطير في سياق ديني يسيطر على مشاعر المستمعين ، لدرجة أن روادهم والمستمعين إليهم كانوا يعدون بالمئات ، بينما كانت مجالس العلماء والأئمة الكبار لا يحضرها إلا أعداد قليلة من الناس ، وهذا هو ما يحدث اليوم ، إذ نجد جماهير غفيرة تستمع إلى غير المتخصصين في الدراسات الدينية ممن يروون القصص والحكايات الدينية التي لا يتعدى تأثيرها لحظة الاستماع إليها ، فضلاً عن أنها مليئة بالأخطاء وبلغت القول الذي ليس له تأثير بناءً في تكوين ثقافة الأمة الدينية ، بل هي أشبه بالفقاعات التي تحدث ضجيجاً ، ثم ما يلبث أن يذهب جفاء . ومن الطرائف التي رويت عن هؤلاء القاصين في العصر العباسي : أن الإمام أحمد بن حنبل ، والمحدث يحيى بن معين دخلا ذات يوم المسجد ، فرأيا واحداً من هؤلاء يخطب في جمع كبير من الناس ، فجلسا ليستمعا إلى ما يقوله ، فسمعا يردد أنه سمع كذا من أحمد بن حنبل وأنه سمع كذا من يحيى بن معين ، فلما انتهى من درسه وانصرف الناس ، سألاه عن صحة ما رواه عنهما فأكد لهما ذلك ، فأخبراه بأنهما أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وهما لم يقولا ذلك ، فقال لهما : ما رأيت أحق منكما ! هل تظنان أنه لا يوجد غير أحمد بن حنبل واحد ويحيى بن معين واحد ، لقد قابلت أربعين أحمد بن حنبل وأربعين يحيى بن معين . فانظر كيف كان الرد من أمثال هؤلاء الذين تحدثوا - ولا زالوا يتحدثون إلى اليوم - باسم الإسلام ويصدرون الفتاوى والأحكام جزافاً دون روية ، ولا تستند إلى قاعدة علمية صحيحة .

كانت هذه لظاهرة من الأسباب الرئيسة في تخلف الفكر الإسلامي ؛ إذ ساعدت على انتشار

الخرافات والأساطير ، وأحييت عادات وتقاليد في المجتمع الإسلامي ، نهي الإسلام عنها :

- كالعناية بالمظهر دون المخير ،
- والتدين الشكلى ،

- والإكثار من النوافل والأدعية بصيغ مختلفة ،
 - مع التفريط في القيم الأخلاقية التي دعا إليها الإسلام ،
 - والإعراض عما أمر الله به من التدبير والتفكير في ملكوت الله بالوسائل العلمية - لا بالأدعية فقط ورفع الأيدي إلى السماء - والإمكانات التي سخرها الله للإنسان ليعمر الأرض بالعمل والمثابرة .
- لأن هؤلاء المتطفلين على محراب العلماء استولوا بأساليبهم المخدرة للعقول على مشاعر المسلمين ، فغرسوا في وجدانهم أن السبيل الوحيد لنيل رضا الله هو :
- التبعيد في المساجد ،
 - والدعاء آناء الليل وأطراف النهار ،
 - وقراءة القرآن آناء الليل والنهار ،
 - فإن مرض أحدهم فعليه بالقرآن فإنه شفاء من كل الأمراض العضوية ،
 - وإن اعتل جهازه النفسى ، فعليه الالتجاء إلى المعالجين بالسحر والشعوذة وإخراج الجن من الجسم الممسوس وغير ذلك من الممارسات التي لا تعترف بالعقل ، ولا تعير انتباهاً إلى ما جاء به الإسلام من الحث على العمل لتعمير الأرض ، والتركيز في كثير من آيات القرآن الكريم على الأخذ بالأسباب ، والاهتداء بالعقل إلى ما ينفع الإنسان في هذه الدنيا

ومن الأمثلة التي تبين مدى انحدر الفكر في المجتمعات الإسلامية من جراء تأثير ما يليق به هؤلاء على جمهور المسلمين ، وبعده عما فهمه المسلمون الأول من تعاليم الإسلام ، ما روى من أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه احتاج في قضية مرفوعة أمامه إلى شاهد ، فأُتِيَ له بشاهد ، يحتاج إلى من يزكّيه حتى تُقبَل شهادته ، فجاء برجل ليزكّي الشاهد ، فسأله عمر : هل تسكن بجوار من تزكّيه ؟ فقال الرجل : لا ! ، فقال عمر : هل رافقته في سفر ؟ ، فقال : لا ! ، فقال : هل كانت بينك وبينه معاملات مالية ؟ ، فقال : لا ! ، فقال عمر : لعلك رأيتَه يتمم بالصلاة في المسجد ! ، فقال

رجل : نعم ، فالتفت عمر إلى الشاهد قائلاً : إذهب يا رجل ! فأتى بمن يعرفك ، فإن هذا لا يعرفك .

فالإسلام يعنى بالعمل والسلوك لا بالتدين الظاهرى فقط ، كما أن العبادات ليست غاية فى حد ذاتها ، بل هى وسيلة لتقويم سلوك الإنسان ، فإذا اقتصر المسلم على الأداء الصورى لها ، فلا فائدة فيها ، يقول رسول الله ﷺ : **" من لن تنهه صلاته فلا صلاة له "**

كذلك النصوص التى ترشد المسلمين إلى الأخذ بالأسباب دون اللجوء إلى الخرافات التى يتحدث بها كثير من المتحدثين باسم الإسلام فى هذا العصر قول رسول الله ﷺ : **" إن الله لم ينزل داء إلا أنزل معه دواؤه ، جهله من جهل ، وعلمه من علم "** .^{٤٣} وقوله : **" من علق تميمة فلا أتم الله له ومن علق وديعة فلا ودع الله له "** .^{٤٤} ، وعن عروة عن أبيه قال : قلت لعائشة : قد أخذت السنن عن رسول الله ﷺ والشعر والعربية عن العرب ، فعمن أخذت الطب؟ ، قالت : إن رسول الله ﷺ كان رجلاً مسقاماً **وكان أطباء العرب يأتونه فأتعلم منهم** .^{٤٥} ، أى لم يعالج الرسول ﷺ نفسه بالأساليب التى يمارسها الدجالون باسم الإسلام ، بل دعا أطباء العرب ليعالجوه ، وعن زيد بن أسلم عن أبيه قال : مرضت فى زمن عمر بن الخطاب مرضاً شديداً فدعا لى عمى طبيباً^{٤٦} أى لم يرسله إلى من يعالج الناس بالقرآن ، ولم يقرأ علي رأسه آية من القرآن أو يكتب له حجاباً ، لأن هذا النوع من التفكير لم يكن موجوداً فى زمن الرعيل الأول ، بل انتشر فى عصر متأخر ، أى من يوم أن تولى الحديث عن الإسلام دخلاء لم يعرفوا من تعاليمه سوى قشور ممزوجة بأساطير وخرافات غريبة عن الفكر الإسلامى الصحيح .

ولهذا يجب على من لم يتخصص فى العلوم الدينية عدم الخوض فيما ليس له به علم بدافع الغيرة على الدين ، والحماس فى مجال الدعوة ، فقد يترتب على ذلك آثار تضر بالدعوة أكثر مما تخدهما ، وخاصة فيما يتعلق بنظم الحياة الحديثة ، بما فيها من تعقيدات حضارية ، وما يطفو على سطحها من صور مستحدثة ، وأشكال متعددة فى شتى المجالات .

^{٤٣} (صحيح ابن حبان ج ١٣ ص ٣٢٧ رقم ٦٠٦٢)

^{٤٤} (المصدر السابق ص ٤٥٠ رقم ٦٠٨٦)

^{٤٥} (المستدرک على الصحيحين ج ٤ ص ٢١٨ رقم ٧٤٢٦)

^{٤٦} (المصدر السابق ص ٢٣٠ رقم ٧٤٦٥)

ويمكن أن يخدم دينه ، ويحمي عقيدته بالتفوق في مجال تخصصه ، فإن كان مهندساً ، فما يقدمه للإسلام هو إتقانه لعمله وتفوقه في مجال الهندسة ، حتى لا يحتاج المجتمع الإسلامي إلى طلب مساعدة من غير المسلمين في هذا الميدان ، ومثل ذلك الطبيب ، والمحاسب ، والاقتصادي ، والمهندس الزراعي و...والخ ، فإن قوة المسلمين في هذه الميادين تحميهم من الوقوع في مجال التأثير بالأجانب الذين يستعينون بهم في هذه المجالات التي أصبحت حيوية بالنسبة للحياة المعاصرة ، فإن أراد بعد ذلك أن يكون له نشاط في مجال الدعوة إلى الله ، فليكن بسلوكه بين العاملين معه ، وأخلاقه مع المتعاملين في حقله ، فإن لذلك صدى في نفوسهم يفوق في كثير من الأحيان تأثير خطب الوعاظ ، ودروس علماء الدين .